شروط وجوب الحج والعمرة

أداء الحج مع حملة مجانية

السؤال: **إذا ذهبت إلى الحج مع حملة مجانية هل يكون حجي مقبولًا؟ وهل إذا أغناني ربي يجب عليَّ أن أحج مرة أخرى؟**

الجواب: إذا ذهبت إلى الحج مع حملة مجانية فحجك -إن شاء الله- إذا أتيت به بشروطه وأركانه مخلصًا في ذلك لله -عز وجل- مقبول، والقبول عند الله، لكن هذا الظاهر، ويبقى أنه لا أثر لكون الحملة مجانية أو بمقابل، إلا أن كون الإنسان يحج من حرِّ ماله أفضل له من أن يحج عالة على الناس يأكل من طعامهم ويركب مركوباتهم، لا شك أن في هذا منَّة عليه، وكون الإنسان يحج من ماله أفضل، لكن الحج صحيح إذا حج مع حملة مجانية.

وإذا أغناه ربه لا يلزمه إعادة الحج؛ لأن الحجة الأولى صحيحة ومسقطة للطلب، وإن أراد أن يحج ثانية فله أجرها -إن شاء الله تعالى-.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة بعد المائة 17/10/1433ه